

Distr.  
GENERAL

A/51/619/Add.5  
3 December 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
البند ١١٠ (هـ) من جدول الأعمال

### مسائل حقوق الإنسان: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

تقرير اللجنة الثالثة (الجزء السادس)\*

المقررة: السيدة فكتوريا ساندر (رومانيا)

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، بناء على توصية من المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الحادية والخمسين البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان" وأن تحيله إلى اللجنة الثالثة.

٢ - ونظرت اللجنة في هذا البند بالافتتان مع البنود الفرعية ١١٠ (ب) و (ج) و (د) في جلساتها ٣٨ إلى ٥٢، المعقودة في ١٤ و ١٥ و ١٨ إلى ٢٢ و ٢٥ و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، واتخذت إجراء بشأن البند في جلستها ٥٣، المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. ويرد سرد للمناقشة التي أجرتها اللجنة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.3/51/SR.38-53).

٣ - وللإطلاع على الوثائق المعروضة على اللجنة في إطار هذا البند الفرعي، انظر A/51/619.

٤ - وفي الجلسة ٣٨، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ببيان استهلاكي (انظر A/C.3/51/SR.38).

سيصدر تقرير اللجنة بشأن البند ١١٠ من جدول الأعمال في ستة أجزاء، بالرمز A/51/619

\*

و Add.1-5.

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.3/51/L.42

٥ - في الجلسة ٥٠، المعقودة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل إكوادور، بالنيابة عن الأرجنتين، إكوادور، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، باراغواي، البرازيل، بنما، بولندا، بوليفيا، بيرو، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، الرأس الأخضر، رومانيا، السلفادور، سلوفينيا، شيلي، غواتيمالا، الفلبين، فنزويلا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك، منغوليا، نيكاراغوا، هندوراس، بعرض مشروع قرار بعنوان "تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان" (A/C.3/51/L.42). وفي أعقاب ذلك، انضمت أسبانيا، إيطاليا، بربادوس، بنغلاديش، بيلاروس، جزر البهاما، سلوفاكيا، فرنسا، لاتفيا، مالطة، النمسا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان، إلى مقدمي مشروع القرار.

٦ - وقام ممثل إكوادور، لدى تقديمه مشروع القرار، بتنقيح الفقرة ٣ من المنطوق شفويا وذلك بالاستعاضة عن لفظة "ارتياحها" بلفظة "تقديرها".

٧ - وفي الجلسة ٥٣، المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويا، دون تصويت (انظر الفقرة ٨).

ثالثا - توصية اللجنة الثالثة

٨ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرار التالي:

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٤١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ الذي حددت بموجبه ولاية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان لتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ تعيد تأكيد التزامها بإعلان وبرنامج عمل فيينا، اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق

الإنسان، المعقود في فيينا في الفترة من ١٤ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣<sup>(١)</sup>،

وإذ تشير إلى مقررها ٤٦٥/٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ المتعلق بتنظيم أعمال اللجنة الثالثة وبرنامج عمل اللجنة لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧، والذي يتضمن في برنامج العمل البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان"،

(١) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

وإذ تسلم، وفقا للقرار ١٤١/٤٨، بالدور الحاسم والهام الذي تؤديه وظائف المفوض السامي في إزالة العقبات الراهنة والتصدي للتحديات الماثلة أمام الأعمال التام لجميع حقوق الإنسان، وفي الحيلولة دون استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، على النحو المحدد في إعلان وبرنامج عمل فيينا،

وقد نظرت في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان<sup>(٢)</sup>،

وإذ تشدد على أهمية تمكين جهاز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من أداء عمله على نحو سلس،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان على نحو فعال؛

٢ - تشجع المفوض السامي على مواصلة الأنشطة التي يضطلع بها في إطار مسؤولياته بموجب قرار الجمعية العامة ١٤١/٤٨؛

٣ - تعرب عن تقديرها للطريقة البناءة التي يضطلع بها المفوض السامي بوظائفه؛

٤ - تقرر النظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والخمسين في إطار بند فرعي معنون "تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان" تحت البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان".

— — — — —

---

(٢) A/51/36، سيصدر في شكله النهائي بوصفه "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٣٦".